

الدرس 04 / شرح موطأ الإمام مالك / كتاب الصلاة / القراءة في

صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا عليم. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال الامام مالك - 00:00:00

رحمه الله تعالى القراءة في صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر. حدثني يحيى عن مالك عن ضمرة ابن سعيد المازني عن عبيد ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود ان الضحاك ابن قيس سأل النعمان ابن بشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:16

يوم الجمعة على اثر سورة الجمعة. قال كان يقرأ هل اتاك حديث الغاشية وحدثني عن مالك عن صفوان بن سليم قال مالك لا ادري اعني النبي صلى الله عليه وسلم ام لا؟ انه قال من ترك - 00:00:36

ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه. وحدثني عن مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما. الحمد لله والصلاة والسلام - 00:00:53
على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى باب القراءة او الصلاة في صلاة الجمعة والاحتباء ومن تركها من غير عذر مع انه لم يذكر قال حدثنا - 00:01:13

قال مالك عن ضمرة عند امة ابن سعيد ابن مازن عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ان الضحاك ابن قيس سأل النعمان البشير ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة - 00:01:31

على اثر على اثر سورة الجمعة قال كان يقرأ هل اتاك حديث الغاشية؟ هذا الحديث اسناده صحيح ورجاله وثقات. هذا الحديث يدل انه مما يقرأ مما يقرأ في صلاة الجمعة - 00:01:46
يقرأ سورة الجمعة والغاشية وثبت ايضا يقرأ فيها الغاشية بسبح والغاشية وثبت ايضا قال له يقرأ الجمعة والمنافقون فهذه السور ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بها. هم. نعم - 00:02:11

ابي اشوفها عند مسلم عند عبيد ابن الضحاك بن قيس سأل عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه. ها؟ عمر بن الخطاب سأل القراءة في وجوه قراءة في صلاة الجمعة. فهذه الاحاديث كلها تدل على ما يشرع قراءته في صلاة الجمعة - 00:02:42

ثبت في الصحيحين انه يقرأ بسبح والغاشية وثبت في مسلم انه يقرأ معها اه يقرأ ايضا سبح والغاشية. وفي هذا الحين لو قرأ هل اتاك حديث الغاشي سورة الجمعة؟ وقرأ ايضا الجمعة - 00:03:03

والمنافقون الجمعة والمنافقون فهذه الاحاديث تدل على انه يسن ان يقرأ مثل هذه السور. وان قرأ بغيرها فلا حرج ان قرأ بغيره فالحج لكن ينظر سنصلح الحال فيه ان الضحاك بن قيس سأله عمر هنا قال سأل النعمان بشير عندك وجدته؟ اي نعم ايش يقول - 00:03:23

مسلم معك؟ ايه فلوس ايه نعم اقرأ في حديث ظحاك عن عمر ايه ثلاث روايات ايوه الاول عن نعمان بشير قال كان الرسول صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين وفي - 00:03:47

الجمعة بسبح وهل اتاك؟ اي نعم. حديث عمر بنفس الاسناد ثم ذكره قال عن عبيد الله بن عبد الله قال كتب الظحاك بن قيس الى

النعمان بن بشير. مم. اي شيء قرأ يسأله اي شيء قرأ رسول الله عليه الصلاة والسلام يوم الجمعة سوى سورة الجمعة قال - [00:03:57](#) ابو عمر في حديث عمر. عن عمر؟ هم ما فيها بسم الله. في باب في نفس الباب يمكن باب اخر بس. نفس الاسناد كذلك انضمت ابن سعيد مالك عن ضمرة - [00:04:17](#)

من يروح عند امره عند مالك عندك سفيان عن ضمرة عن عبيد الله ايوه ايش؟ ادى كتب الضحاك الى النعمان يسأله اجارها ومالك مالك معك مرسلة ما لك يا سامي الخطاب الواقد الليثي - [00:04:40](#) المهم نحتها بسبب الماكينة وسلم في الاضحى والفطر قال كي يقرأ في ثقافة القرآن طب شوف سورة المنافقون الجمعة. ابو هريرة. ايوه. اه مروان وابو هريرة المدينة وخرج الى مكة فصلى لنا ابو هريرة الجمعة فقرأ بعد سورة الجمعة - [00:05:10](#) الاخرة اذا جات ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قد قرأت في السورتين كان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه يقرأ بهما قال ابو هريرة اني سمعت رسول الله لا في نعمان اذا ثبت هنا ثلاثة آآ صفات في القراءة تقرأ خلف الجمعة - [00:05:40](#) قراءة سبوح والغاء الشهداء واصحابها وقراءة الجمعة والغاشية هذا عند مالك وفي مسلم ايضا وقراءة الجمعة والمنافقون وهذا في صحيح مسلم فهذه ثلاث صفات فيما يقرأ في يوم الجمعة. وان قرأ بغيرها فلا حرج. لكن هذا مما يسن قراءته يوم الجمعة -

[00:05:59](#)

ولا خلاف انه يجوز ان يقرأ بغيرها. الذي بعدها قال وقال لك عن صفوان بن سليم لا ادري عن النبي صلى الله عليه وسلم املا انه قال من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر - [00:06:22](#) ولا ولا آآ ولا علة طبع على او طبع الله على قلبه. هذا الحديث مالك رواه بلاغا وقال ادري هو عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن غيره والصحيح ان الحديث رواه اهل السنن - [00:06:40](#) من حديث من حديث آآ محمد بن عمرو علقمة عن عن ابي جهل الظمر رضي الله تعالى عنه عن ابي جعدة الظمري رضي الله تعالى عنه من طريق اندماجي من طريق - [00:06:58](#)

طروها في الواجهة من طريق محمد ابن عمر قال حدثني عبيدة ابن سفيان الحضرمي عن ابي الجعد الظمري وكان له قال كان النبي يقول من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاون تهاونا بها طبع على قلبه - [00:07:13](#) طبع على قلبي. هذا الحديث اسناده جيد وقد فرد به محمد بن عمرو عن عبيدة ابن سفيان من وثقه النسائي وغيره فيؤخذ من هذا الحديث ان من ترك الجهد بغير عذر - [00:07:30](#)

اللي ترك الجمعة وصلها ظهرا بغير عذر ولا علة طبع الله على قلبه وهذا لا شك دليل على انه وقع في ذنب وفي آآ عظيمة من العظام حيث ان طبع القلب لا يكل على لا طبع القلب لا يكون الا على ذنب. فالنبي من ترك الجمعة ثلاث مرات من - [00:07:49](#) غير عذر ولا علة تضع الله على قلبه. اما اذا تركها بعذر كسفر او مرض او ما شابه ذلك فلا حرج عليه وهذا يدل على ان ترك الجمعة لا يجوز وانها محرم. في هذا الحديث - [00:08:08](#)

من ترك الجمعة ثلاث مرات من غير عذر ولا علة طبع الله على قلبه. ثم ذكر مالك عن محمد عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب خطبتين يوم الجمعة وجلس بينهما. هذا حديث رواه مالك هنا مرسل - [00:08:24](#) وقد وصله غير واحد من اهل العلم. وصله البخاري ومسلم وغيرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب خطبتين ويجلس بينهما. وهذا ثبت في احاديث كثيرة ثبت في احاديث كثيرة - [00:08:41](#)

النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخطب خطبتين واما الخطبتان فهذا محل اجماع بين اهل العلم اهل المجمعون ان يوم الجمعة ان يوم الجمعة يخطى فيه بخطبتين وان السنة في هاتين الخطبتين ان يجلس بينهما. هذا محل اجماع. وليس في هذه المسألة خلاف -

[00:08:57](#)

وقد نقل غير واحد كابن حزم وابن شيخ الاسلام قره وغيرهم ان الجمعة يخطب لها خطبتان وان السنة ان يجلس بين هاتين الخطبتين جلسة خفيفة. واما اذا خطب خطبة واحدة فوقع في خيار منهم من افطر الصلاة. ومنهم من صححها. ومنهم من -

قال لابد من خطبتين ومنهم من صحب وقال انه صلاته صحيحة لكنه اثم. اثم ووقع في ذنب بترك الخطبة الثانية ولا اقرب النصارى صحيح لكنه اثم بترك الخطبة الثانية اما الصلاة فهي صحيحة - [00:09:42](#)

اما ما ذكر الاحتباء لم يذكر له حديث والصحيح ان النهي عن الاحتفال يوم الجمعة حديث ضعيف ولا يصح ويجوز الاحتباء يوم الجمعة يجوز الاحتباء يوم الجمعة اذا امن النعاس والنوم اما اذا كان يترتب على احتبائه انه ينام - [00:10:00](#)
او ينعس فنقول يكره الاحتباء يوم الجمعة. واما الحديث الوارد ان لزمانه عن الاحتباء يوم الجمعة ففيه فففيه ضعف. ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم بل جاء ان انه دخل احد التابعين دخل المسجد وجل من فيه اصحاب النسب وهم محتابون - [00:10:18](#)
فدل هذا على جواز الاحتباء والامام يخطب وان النهي الوارد في هذا فهو حديث ابن خلدون فهو او حديث آا معاذ ابن انس فهو حي ضعيف ولا يصح للنبي صلى الله عليه - [00:10:35](#)

وسلم في الله الاحتفال يوم الجمعة نقول هو حديث ضعيف ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:10:49](#)